

القاهرة فى: 27 فبراير 2020

السادة / البورصة المصرية

تحية طيبة وبعد ،،،


الموضوع : دعوة الجمعية العامة العادلة لشركة الملتقى العربى للاستثمارات .

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه تجدون مرفق لسيادتكم طيه دعوة اجتماع الجمعية العامة العادلة لشركة الملتقى العربى للاستثمارات والمقرر عقده بإذن الله فى تمام الساعة الثالثة عصراً يوم الاثنين الموافق 23 مارس 2020 بنادى وادى النيل - قاعة خان الخليلى - كورنيش النيل - المعادى - امام مستشفى كلوباترا (مستشفى النيل بدر اوى سابقاً) .

برجاء التفضل بالاحاطة والتتبية بالاستلام ،،،

وتفضلاً بقبول وافر التحية والاحترام والتقدير ،،،

مسؤول علاقات المستثمرين



بهجت حامد



شركة الملتقى العربي للاستثمارات **AMIC**

شركة مساهمة مصرية – خاضعة لأحكام القانون 230 لسنة 1989 وتعديلاته - سجل تجاري رقم 26094 القاهرة - رأس المال المرخص به 600 مليون جنيه مصرى - رأس المال المصدر والمدفوع 300 مليون جنيه مصرى موزع على عدد 30 مليون سهم القيمة الاسمية للسهم عشرة جنيهات مصرية .
المركز الرئيسي : 7 أكورنيش النيل - برج دلة - المعادى - القاهرة.

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية

يتشرف مجلس إدارة شركة الملتقى العربي للاستثمارات (ش.م.م) بدعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية المقرر عقده في تمام الساعة الثالثة عصراً يوم الاثنين الموافق 23 مارس 2020 وذلك بنادى وادى النيل - قاعة خان الخليلى - كورنيش النيل - المعادى - امام مستشفى كليوباترا (مستشفى النيل بدراوى سابقا). للنظر في جدول الأعمال التالي:

1. المصادقة على تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ونتائج أعمالها عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019. وعرض تقرير عن مدى تطبق الشركة لقواعد الحوكمة وتقرير مراقب الحسابات عليه .
2. المصادقة على تقرير مراقب حسابات الشركة عن القوائم المالية للشركة في 31 ديسمبر 2019 .
3. اعتماد القوائم المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019 .
4. إعتماد حساب توزيعات الارباح عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019 .
5. إبراء ذمة السادة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019 .
6. اعتماد بدلات السادة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية 2020 .
7. تعيين السيد / مراقب الحسابات للسنة المالية 2020 وتحديد أتعابه .
8. إقرار حدود التبرعات خلال العام المالي 2020 .
9. الترخيص بإبرام عقود المعاوضة مع الأطراف ذات العلاقة.

ونوجه عناية السادة المساهمين إلى ما يلى:

- لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة للمساهمين بطريقة الأصلة أو أنابة الغير من غير أعضاء مجلس الإدارة وذلك بموجب توکيل أو تفويض كتابي .
- لا يجوز لأى مساهم أن يمثل في اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة عن طريق الوكالة عدد من الأصوات يجاوز (10%) من مجموع الأسهم الأساسية من رأس مال الشركة وبما لا يجاوز (20%) من الأسهم الممثلة في الاجتماع .
- لا يجوز قيد أو نقل ملكية الأسهم في سجل نقل ملكية الأسهم بالشركة من تاريخ توجيه الدعوة للجتماع إلى انتهاء أعمال الجمعية العامة .

- أية أسلة تتعلق بالموضوعات المعروضة على الجمعية العامة العادية يتعين تقديمها كتابة بالبريد المسجل أو باليد قبل إبرام العقد الجمعية بثلاثة أيام على الأقل
- تضع إدارة الشركة تحت تصرف المساهمين المستندات والبيانات المنصوص عليها في المادة (66) من القانون رقم 159 لسنة 1981 والمادة 221، 222 من اللائحة التنفيذية للقانون المذكور وذلك لإطلاعهم الخاص بمقر المركز الرئيسي للشركة وفقاً لأحكام المادة (222) من اللائحة المذكورة.
- يكون إبرام الجمعية صحيحاً إذا كان نصف أسهم رأس المال الشركة على الأقل ممثلاً في الإجتماع وفي حالة عدم توافر هذا النصاب تتعهد الجمعية خلال الثلاثين يوماً التالية للإجتماع الأول - بمشيئة الله - بنفس المكان للنظر في جدول الأعمال ويكون إجتماعها الثاني صحيحاً مهما كان عدد الأسهم الممثلة فيه.
- تصدر قرارات الجمعية العامة العادية بالأغلبية المطلقة للأسماء الممثلة في الإجتماع.
- لا يجوز للجمعية العامة العادية المداولة في غير المسائل المدرجة في جدول الأعمال وفقاً لأحكام المادة (207) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات رقم 159 لسنة 1981.
- يتعين لحضور إجتماع الجمعية العامة العادية تسليم كشف حساب يفيد تجميد الأسهم قبل تاريخ إبرام العقد الجمعية بثلاثة أيام عمل على الأقل وذلك من أحد أمناء الحفظ.

المهندس/ عبد العزيز محمد عبده يمانى

رئيس مجلس الإدارة